في فضل خصال غافرات ذنوب ... ما قدم أو أخر للسات بافضال
حج وصوم قيام ليلة قدر ... والشهر وصوم له ووقفة افضال
أمين وقار في الحشر مؤمن قاد ... اعمى وشهيد اذا الموذن قد قال
سبي لاخ والصبح عند لباس ... حمد وتجر من لبسا باهلال
في جمعة يقرا فلا فلا وجا ... مع ذكر صلاة على النبي مع الآل

وساذكر الخصال مع احاديثها ان شاء الله في اواب الطعام قوله ويستحب الاكثار من ذكر الله تعالى اي ومن الادعاء جامصادفة ساعة الاجابة قال المصنف وغيره لا يحرر بكونها فيما ذكرانما هي فيه ارجى من غيرها كما قيل به في ليلة القدر عند الشافعي احدى وعشرين او ثلاث وعشرون قالوا فالمراد انها عنده ارجى ما تكون وفي ذلك لا انه مقطوع بانها هي وبه يندفع ما سبق عن الحافظ في باب ما يقال في صبيحة الجمعة ان الشيخ قال يستحب الدعاء يوم الجمعة رجا مصادفة يوم الجمعة ساعة الاجابة وتخالف ما صوبه هنا من كونها من جلوس الخطيب على المنبر الى ان تقضى الصلاة قال ولعله رجع عن التعيين اختيارا والله اعلم قوله فانتشروا في الارض هذا امر اباحة بقول اذا فرغتم من الصلاة فانتشروا في الارض للتجارة والتصرف في حوائجكم وابتغوا من فضل الله اي من رزقه كان عمر اذا صلى الجمعة انصرف فقال اللهم اني اجبت دعوتك وصليت فريضتك وانتشرت كما امرتني فارزقني من فضلك وانت خير الرازقين وقال جمع من محمد في قوله تعالى وابتغوا من فضل الله اعلم بوم السبت وعن الحسن وسعيد بن المسيب طلب العلم وقيل صلاة النافلة وعن ابن عباس لم يوسر وابشيء من الدنيا انما هي عيادة المريض وحضور الجنائز وزيارة اخ في الله تعالى قوله واذكروا الله كثيرا اي بالطاعة وبالجنان واللسان والشكر على ما انعم عليكم به من التوفيق لاداء فريضته لعلكم تفلحون اي كي تفلحوا وكذا في تفسير القرطبي

باب الاذكار المرغبة

في العيد من يشبه العيد ماخوذ من العود وهو الكرر لتكررها كل عام او لعود السرور بعودها او لكثرة عوائد الله اي افضاله على عباده فيها او لعود كل فيه لقدره ومنزلته هذا بضعيف وذا الى ضعف وذا يرحم وذا الى يرحم واصله عود قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها وجمع على اعياد مع ان كون اصله بالواو يقتضي جمعه على اعواد فرقا بذلك بينه وبين اعواد الخشب وقيل سمي عيدا لشرفه من العيد وهو محل كرم منظور اليه لاهل العبيدية نقل هذا الاخير القرافي في شرح التهذيب وفي خطه نقلت قوله للحديث الوارد من احيى ليلتي العيد الخ قال الحافظ بعد تخريجه عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احيى ليلة الفطر وليلة الاضحى لم تمت قلبه يوم تموت القلوب هذا حديث غريب مضطرب الاسناد وعمرو بن هرون ضعيف

وقد

وقد اختلف في محاميده وفي رفعه اما الاول فاخرجه ابن ماجه من طريق اخرى وقال عن ابي امامة بدل عبادة ورفعه وقال من احيى ليلة العيد لله محتسبا والباقي مثله ونبه الراوي صدوق لكنه لين الدارقطني وقفه واما الثاني فاخرجه الحافظ من طريق اخرى عن ابي الدرداء كذا ذكر مثل حديثه لكن موقوفا وخالفه يحيى بن معلى الراوي للحديث عن عبادة وعن غير ممن ذكر ويسع من ابي الدرداء ولا من عبادة وسمع من ابي امامة واخرجه ابن شاهين من وجه اخر عن ابي امامة مرفوعا وفي سنده ضعيف ومجهول ولد طريق اخرى عن صحابي اخر اخرجه الحسن بن سفيان عن مروان بن سالم بن ردوس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احيى ليلة العيد وليلة النصف من شعبان لم تمت قلبه يوم تموت القلوب ومروان متروك وشيخه لا يعرف اسمه ولا له ولا لابيه ذكر الا من جهة مروان وله طريق اخر عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احيى الليالي الاربع وجبت له الجنة ليلة التروية وليلة عرفة وليلة النحر وليلة الفطر قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب في سنده راو متروك انتهى قوله يوم تموت القلوب الخ تحمة الدنيا حتى تفصل عن الاخرة كما حالها بحالها هو الموتى بعني اهل الدنيا وقال بعضهم لم تمت قلبه اي لا يحير قلبه في النزع ولا في القبر ولا في القيامة وفي شرح الوسيط لابن الصلاح ويوم تموت القلوب هو يوم القيامة اذا عم بها الغم الحزن والهول وقد ذكر الصيدلاني الدليل في الفضائل مثل هذا لان ما اضيف الى القلب اعظم لقوله تعالى فانه اثم قلبه قوله وروي من قام ليلة العيد الخ المضاف الى القلب الذي يجوز فيه ثلاث لغات الاولى وهي افصحهن جمع المضاف بحذف قلوبها والثانية تثنيتها والثالثة افراده والحديث على هذه الرواية من هذا وفي نسخة صحيحة ليلتي بالتثنية وهو من الثاني وقد رواه الطبراني كما في الجامع الصغير عن عبادة بن الصامت مرفوعا من احيى ليلة الفطر وليلة الاضحى لم تمت قلبه يوم تموت القلوب وتقدم تخريجه في كلام الحافظ قوله لكن احاديث الفضائل يتسامح فيها اي ويعمل بضعيفها قال الاوزاعي وبوجوب من هذا عدة ما كاد لا يستحب وهو الصواب انتهى لكن في الروض يتأدى استحباب احياء ليلتي العيد الخ ونقل الشيخ زكريا كلام الاذرعي في شرحه وسكت عليه قوله لا يحصل الا معظم الليل اي كالمبيت بمنى وفي شرح الروض كالمبيت بمزدلفة والظاهر انه من تحريف الكتاب لان الواجب في مبيت الحطمة من النصف الثاني لا معظم الليل قوله وفي لا يحصل اي عادة اي كالمبيت بمزدلفة وعن ابن عباس يصلاة العشاء جماعة والعزم على صلاة الصبح جماعة كما نقله المصنف عن القاضي حسين وعن ابن عباس بعد نقل القولين المذكورين هنا قال والمختار ما قدمت انتهى قال بعض المتاخرين يحصل اصل الفضل في الاحياء بصلاة العشا في صلاة جماعة وان لم يصل الصبح فيها لحديث من صلى العشا في جماعة فكانما قام نصف الليل واضح انه بقاء

Copyright King Saud University